

امتحان الدورة العادية في مقياس الملكية الفكرية (السداسي الثاني)
السنة الثالثة ليسانس - قانون خاص - المجموعة "ج"

العلامة

الاسم واللقب:	الرقم التسلسلي:	الفوج:
---------------	-----------------	--------

أجب بـ "صحيح" أو "خطأ" مع التعليل في كلتا الحالتين ومدعما إجابتك بالسند القانوني:

1- يقصد بأصالة المصنف أن تكون الأفكار التي يتناولها المؤلف جديدة ولم يسبقه أحد إليها. (5ن)

خطأ الأصالة لا تستلزم أن تكون الأفكار التي يتناولها المصنف جديدة، بل يكفي أن تكون متميزة بطابع ابتكاري يكشف عن شخصية المؤلف، فالأصالة قد تكون "مطلقة" إذا كان المصنف الأدبي أو الفني من ابتكار المؤلف نفسه ولم يسبقه إليه أحد، وقد تكون "نسبية" في حالة اعتماد العمل الفكري على مصنفات سابقة لكن مع إضافة اللمسة الشخصية للمؤلف، وفي الحالتين يكون المصنف مشمولاً بالحماية، وهو ما يتجلى بالنسبة للمصنفات المشتقة كالترجمة والاقتباس (م5 أمر 03-05).

2- يتمتع أصحاب الحقوق المجاورة بنفس الحقوق الممنوحة للمؤلف. (5ن)

خطأ يتمتع المؤلف بحقوق معنوية وحقوق مادية على المصنف الذي أبدعه (م21 أمر 03-05)، أما بالنسبة لأصحاب الحقوق المجاورة فالأمر يختلف، حيث يتمتع المنتجون وهيئات البث الإذاعي بالحق المالي دون الحق المعنوي، باعتبار أن دورهم لا يعدو أن يكون دوراً صناعياً أو تقنياً ولا توجد رابطة شخصية تربطهم بأعمالهم، بخلاف فنان الأداء الذي يتمتع نشاطه بالابتكار والإبداع، لهذا فهو يتمتع بالحق المعنوي إضافة إلى الحق المالي، لكن الحقوق المعنوية الممنوحة لفنان الأداء أقل عدداً من تلك الممنوحة للمؤلف.

3- لا يمكن لورثة المؤلف الدفاع عن المصنف بعد انقضاء مدة حمايته وسقوطه في الملك العام. (5ن)

صحيح بالنسبة للحق المالي فهو حق مؤقت يدوم لفترة زمنية يضبطها المشرع ليسقط بعدها في الملك العام (م54 أمر 03-05)، وبالتالي بعد انقضاء مدة الحماية يمكن استغلال المصنف دون الحصول على ترخيص من الورثة أو ذوي الحقوق، وليس للورثة الحق في المطالبة بوقف الاعتداء، وأما إذا كان الاعتداء قد وقع على الحقوق المعنوية (الأدبية) للمؤلف دون الحقوق المالية، فمن الثابت أن الحقوق المعنوية أبدية لا تسقط بالتقادم، وبالتالي يستطيع ورثة المؤلف الدفاع عن هذه الحقوق في أي وقت، ولا يسقط حقهم في مباشرتها على الإطلاق مهما طال الزمن.

4- يتعين على المؤلف القيام بالإيداع القانوني لمصنفاته لدى المكتبة الوطنية حتى تحظى بالحماية القانونية (5ن)

خطأ. الإيداع القانوني إجراء ملزم للمؤلف لكن إلزامية الإيداع لا تعني اعتباره شرطاً لازماً لإسباغ الحماية القانونية على المصنفات (م6 أمر 96-16)، فالحماية تمنح للمصنفات بمجرد إبداعها متى ما اتسمت بالأصالة، ومع ذلك يعتبر الإيداع القانوني إجراء وقائياً أقره المشرع لتجنب الاعتداء على حقوق المؤلف، حيث يكتسي إيداع المصنف أهمية بالغة في مجال الإثبات في حالة النزاع، فالشهادة التي تقدمها الإدارة المختصة بالإيداع تشكل قرينة قانونية للحماية أمام القضاء.